الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

الإجابة النموذجية لمقياس مدخل العلاقات الدولية

للسنة الثانية ليسانس

الإجابة على السؤال الأول: 20 نقطة.

- يمكن حصر المبادئ العامة الناظمة للعلاقات الدولية في ما يلي:

1) مبدأ المساواة في السيادة بين الدول:.....نقطتين.

تعود نشأة هذا المبدأ إلى معاهدة وستفاليا 1648، أي توازيا مع ظهور الدولة القومية، وإرتبط هذا المبدأ بشكل كبير بالقضاء على الحروب التي كانت تعيشها أوربا، بحيث أن المادة 02 من ميثاق الأمم المتحدة أكدت على أن: " تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها"، هذا المبدأ من الناحية النظرية، غير أنه تقع عليه العديد من الإشكالات العملية خاصة في ظل استخدام القوة بمفهومها الشامل في العلاقات الدولية.

2) مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها:.....نقطتين.

تعود جذور هذا المبدأ إلى القرن 19 على إثر ظهور حركات الانفصال والاستقلال في اوربا، مثل انفصال اليونان عن الدولة العثمانية عام 1830، انفصال بلجيكا عن الأقاليم المتحدة عام 1815 إثر اتفاقية فيينا، تم التأكيد على المبدأ في المبادئ 14 لوودرو ويلسن، ثم في المادة 1 (3) من ميثاق الأمم المتحدة، وكذا المادة 1 من العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

3) مبدأ تحريم إستعمال القوة في العلاقات الدولية:.....نقطتين.

عرف هذا المبدأ تطورا تاريخيا جماعي مع تنامي وعي المجموعة الدولية بضرورة الحد من استخدام القوة لفض النزاعات الدولية نتاج الخراب الهائل الذي تحدثه الحروب من جهة وضرورة تعزيز سبل التطور السلمي للعلاقات الدولية، وقد تم التأكيد على هذا المبدأ في ميثاق الأمم المتحدة في المادة 02.

4) مبدأ التسوية السلمية للنزاعات الدولية:.....نقطتين

يتماشى هذا المبدأ مع مبدأ تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية، وتنص المادة 2(3): " يفض جميع أعضاء الهيئة منازعتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر". يساعد هذا المبدأ على:

- تقييد استعمال الدول للقوة خدمة للاستقرار الدولي وتفعيل القانون الدولي.
- تكوين ثقافة للتطور السلمي، حيث أكد ميثاق اليونسكو أن الحروب تنشأ في ذهن صناع القرار.
- إعطاء مصداقية أكثر لمبادئ القانون الدولي في كونها إطار قانونيا للعلاقات الدولية.

5) مبدأ احترام حقوق الإنسان:.....نقطتين.

جاء ميثاق الأمم المتحدة في المادة 1 (3)، ليجعل هذا المبدأ مقدسا وأساسي ودوليا وليس وطنيا فحسب، وهو ما تكرس مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948، ثم العهدين الدوليين لحقوق الإنسان سنة 1966.

6) مبدأ التعاون الدولي في إقرار السلم والتنمية ومواجهة الكوارث:.....نقطتين.

حيث ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة في المادة 1 (4)، ويكتسي هذا المبدأ أهمية بالغة في العلاقات الدولية المعاصرة نتاج تنامي ظاهرة الإعتماد المتبادل وظهور تهديدات ذات طابع جديد للأمن والسلم الدوليين، كالإرهاب والفقر والكوارث الطبيعية....إلخ.

7) مبدأ حسن النية:.....نقطتين.

هو مبدأ أخلاقي قبل كونه مبدأ قانونيا سياسيا، هدفه خلق جو مناسب للتفاعل الدولي لتعزيز ثقة الدول وإلتزامها بقواعد القانون الدولي وتنفيذ الإتفاقيات الدولية.

8) مبدا حسن الجوار:.....نقطتين.

نص عليه ميثاق الأمم المتحدة في ديباجته (الفقرة 5)، يعتبر شرطا أساسيا لاستقرار التعامل الدولي وحسن العلاقات بين الدول المتجاورة على اعتبار أنها أكثر تفاعلا في علاقاتها الدولية، والقول بأنها أكثر تفاعلا هو أيضا تنويه بأن أغلب الحروب تقع بين الدول المتجاورة جغرافيا، وأيضا أن أفضل نماذج التعاون الدولي يمكن أن تقدمها الدول المتجاورة نتاج سهولة الإتصال بينها، لأجل ذلك تعتبر العلاقات الدولية بين الدول المتجاورة أساسا صلبا للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين.

9) مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول:.....نقطتين.

أكد ميثاق الأمم المتحدة في المادة 2 (7) على هذا المبدأ الذي يواجه صعوبات جمة في التطبيق، وكثيرا ما تجاهلته القوى العظمى في سياستها الخارجية في الوقت التي تلتزم به القوى الصغيرة، والتي ترى فيه أحد ال ضمانات الهامة التي تمكنها من حفظ سيادتها وسلامتها.

الإجابة على السؤال الثاني: 20 نقطة.

- **مقدمة:** تمهيد- أهمية الموضوع- طرح الإشكال- المنهج المستخدم- خطة العرض.
- **عناصر العرض:**

أولا: الفاعلون الأساسيون:

1. الدول.
2. المنظمات الدولية.

ثانيا: الفاعلون الثانويون:

1. المنظمات غير الحكومية.
2. الشركات المتعددة الجنسيات.

- **الخاتمة:**

بالتوفيق والنجاح

أستاذ المقياس